

التذكرة

(كتاب النكاح) .

هو الصم وخص نبينا A فيه بتخير نسائه بين المقام معه والمفارقة فاخترنه فحرم عليه أن يتبدل بهن ثم نسخ .

وطلاق مرغوبته على الزوج ووجوب إجابته على المصلي ولا تبطل ويزوج من نفسه ومن شاء بغير إذن وبتزويج الرب جل جلاله ويزيد على تسع وينكح بالهبة من جهة الراغبة وأما من جهته فلا بد من لفظ وينكح أيضا بلا مهر وبلا ولي ولا شهود ومع الإحرام